A

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

A/50/861
1 February 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

الدورة الخمسون
البند ٣٨ من جدول الأعمال

حالة الديمقراطية وحقوق الإنسان في هايتي

تقرير الأمين العام

أولا - مقدمـــة

١ - يقدم هذا التقرير الى الجمعية العامة في أعقاب تقرير الأمين العام المؤرخ ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥ عن حالة الديمقراطية وحقوق الإنسان في هايتي (A/50/548)، وعملا بالقرار ٨٦/٥٠ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، الذي طلبت فيه الجمعية العامة الى الأمين العام، ضمن أمور أخرى، أن يقدم إليها تقارير منتظمة وأعربت في الفقرة ٢ من منطوقه عن استعدادها للقيام، بعد النظر في توصية من الأمين العام، وبناء على طلب سلطات هايتي، بتمديد عنصر الأمم المتحدة في البعثة المدنية الدولية في هايتي بعد ٧ شباط/فبراير ١٩٩٦ في قرار مناسب تتخذه في هذا الشأن. ويقدم التقرير تقييما للحالة الراهنة لحقوق الإنسان في هايتي وللمؤسسات المختصة بحماية حقوق الإنسان، كما يقدم وفقا للفقرة ٢ من القرار آنف الذكر، اقتراحا ببرنامج للأنشطة المستقبلية تضطلع به البعثة المدنية الدولية في هايتي في فترة ولايتها الممددة. وقد أعد التقرير بالتشاور مع الأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية.

ثانيا - السياق التاريخي وأعمال البعثة المدنية الدولية في هايتي في الفترة ١٩٩٣-١٩٩٤

٢ - أُنشئت البعثة المدنية الدولية في هايتي، تحت الرعاية المشتركة للأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية، في شباط/فبراير ١٩٩٣ بناء على طلب الرئيس المنتخب لهايتي، الأب جان - برتراند أريستيد، نظرا لخطورة حالة حقوق الانسان في ظل نظام الأمر الواقع المدعوم من العسكريين.

٣ - وجرى نشر البعثة في المناطق الإدارية التسع لهايتي في الفترة من شباط/فبراير الى تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٣، عندما جرى ترحيل مراقبيها لدواعي الأمن في أعقاب اتخاذ السلطات العسكرية إجراءات لمنع إنزال الوحدات العسكرية التابعة لبعثة الأمم المتحدة في هايتي من السفينة "هارلان كاونتـي"

التابعة لبحرية الولايات المتحدة. وأدى هذا الى انسحاب العناصر الأولى لبعثة الأمم المتحدة في هايتي التي كانت موجودة هناك بالفعل. وفي كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ عادت البعثة المدنية الدولية الى هايتي، وقام المراقبون، الذين اتخذوا من بور-أو-برينس فقط مقرا لهم، بزيارات منتظمة للمقاطعات. غير أن البعثة واجهت قيودا متزايدة على تحركاتها. وقامت السلطات العسكرية، التي أصبحت غير متعاونة بصورة متزايدة منذ تموز/يوليه ١٩٩٣، بطرد البعثة المدنية الدولية في تموز/يوليه ١٩٩٤ بعد أن اعتبرت وجودها غير مرغوب فيه.

٤ - وكانت ولاية البعثة المدنية الدولية تتطلب منها كفالة احترام حقوق الانسان المنصوص عليها في الدستور وفي الصكوك الدولية التي أصبحت هايتي طرفا فيها. وأولي اهتمام خاص باحترام الحق في الحياة، وسلامة وأمن الفرد، والحرية الشخصية وحرية التعبير وتكوين الجمعيات.

٥ - ومنذ البداية، قامت البعثة بتوثيق الاحتجاز التعسفي الواسع الانتشار والضرب والتعذيب المنتظمين والتشريد الداخلي والانتهاك المتواصل للحق في حرية التعبير وتكوين الجمعيات. وبعد توقيع اتفاق جزيرة غفرنر في تموز/يوليه ١٩٩٣ (انظر A/47/975-S/26063، الفقرة ٥)، تدهورت حالة حقوق الانسان، مع ظهور نمط لعمليات الإعدام خارج اختصاص المحاكم وعمليات الاختفاء القسري. واعتقل العديد من الأشخاص، لا سيما أعضاء المنظمات الشعبية، بصورة تعسفية وبقوا قيد الاحتجاز غير القانوني، بما في ذلك احتجازهم في مراكز سرية. واستمر التعذيب على نطاق واسع. وقامت البعثة المدنية الدولية، بعد عودتها الى هايتي في كانون الثاني/يناير ١٩٩٤، بتوثيق المزيد من التدهور الكبير في الحالة، بما في ذلك نشوء ظاهرة جديدة تتمثل في الاغتصاب ذي الدوافع السياسية. وطوال هذه الفترة ساد القمع الذي يستهدف تدمير الحركة المناصرة للديمقراطية وتركز في الأحياء الفقيرة والمناطق الريفية المعروفة بتأييدها للرئيس أريستيد.

٦ - وكانت الانتهاكات تُرتكب أساسا بواسطة أفراد القوات المسلحة الهايتية، ورؤساء الأقسام (قادة الشرطة الريفية)، والمدنيين المسلحين المدعومين من القوات المسلحة الهايتية المعروفين باسم "الملحقين" والجماعات المسلحة غير الرسمية الأخرى. وبعد أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، ظهرت جماعة جديدة شبه عسكرية، هي الجبهة الثورية للنهوض والتقدم في هايتي. وقد اتهم أعضاؤها بارتكاب انتهاكات واسعة النطاق لحقوق الانسان. وعملت هذه الجماعات العسكرية والمدعومة من العسكريين بحصانة مطلقة، لم تبذل معها إلا محاولة ضئيلة أو غير رسمية للتحقيق في الانتهاكات أو معاقبة مرتكبيها.

ثالثا - حقوق الانسان بعد عودة الرئيس أريستيد

٧ - وبعد صدور إذن من مجلس الأمن في قراره ٩٤٠ (١٩٩٤) المؤرخ ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٤، جرى نشر قوة متعددة الجنسيات في هايتي في أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ لتسهيل رحيل السلطات العسكرية وعودة الرئيس اريستيد والحكومة الدستورية. وعاد الرئيس أريستيد الى هايتي في ١٥ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٤.

وحلت بعثة الأمم المتحدة في هايتي محل القوة المتعددة الجنسيات في ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥ وكلفت بالمساعدة على الحفاظ على أجواء مستقرة وآمنة. واستؤنفت أنشطة البعثة المدنية الدولية في هايتي في ٢٦ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٤، بإعادة افتتاح مقرها ومكتب في بور-أو-برينس. وجرى في وقت لاحق افتاح ١٢ مكتبا آخر في المقاطعات التسع بهايتي. وفي حزيران/يونيه ١٩٩٥، كان قد جرى نشر ١٩٠ مراقبا إجمالا، بالرغم من أن عدد المراقبين انخفض الى ١٦٥ بحلول كانون الأول/ديسمبر. ومع عودة النظام الدستوري، عملت البعثة المدنية الدولية في سياق سياسي، وسياق لحقوق الانسان مختلف للغاية. وفي اجتماع عـُقد في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، وافق كبار ممثلي الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية على أن تستمر البعثة في ايلاء الأولوية لمراقبة حقوق الانسان وتعزيزها، وأن تساهم ايضا، في إطار ولايتها، في تعزيز المؤسسات الديمقراطية، لا سيما ما يتصل منها بحماية حقوق الانسان. وجرى أيضا الاتفاق على أن تشترك البعثة المدنية الدولية في مراقبة الانتخابات المقبلة وأن تولي خلالها اهتماما خاصا باحترام حريتي التعبير والاجتماع. وخلال المرحلة الثالثة لنشرها، ركزت البعثة أيضا على بناء المؤسسات وتعزيز حقوق الانسان.

٨ - ومنذ عودة الرئيس أريستيد، تحسنت حالة حقوق الانسان بصورة ملموسة. وتوقف الانتهاك المنتظم لحقوق الانسان مع وجود القوة المتعددة الجنسيات وعودة النظام الدستوري، مع تحييد الجبهة الثورية للنهوض والتقدم في هايتي والجماعات الأخرى المدعومة من العسكريين وبعد تفكيك القوات المسلحة. وجرى على نطاق واسع التمتع بالحريات الأساسية للتعبير وتكوين الجمعيات والاجتماع، بما في ذلك كفالتها لمنتقدي الرئيس والحكومة. وجرى بصفة مبدئية وزع قوة الأمن العام المؤقتة تحت إشراف مراقبي الشرطة الدولية الذين شكلوا جزءا من القوة المتعددة الجنسيات. وضمت قوة الأمن العام المؤقتة أفراد سابقين بالقوات المسلحة الهايتية الذين كان سجلهم خاليا من انتهاكات حقوق الانسان، ولاجئين سابقين جرى تدريبهم في غوانتانامو. وجرى في وقت لاحق إنشاء قوة شرطة مدنية جديدة، هي الشرطة الوطنية الهايتية وتسلمت مهامها الآن من قوة الأمن العام المؤقتة، التي أُلغيت في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥. وبـُذلت جهود لإصلاح النظام القضائي، بما في ذلك تنفيذ برامج لتدريب المسؤولين القضائيين. وأُنشئت هيئة مدنية مختصة بإدارة سجون هايتي ويجري تنفيذ برنامج لإصلاح السجون.

٩ - وقد ورد وصف لأنشطة البعثة المدنية الدولية في هايتي خلال المرحلة الثالثة لنشرها بشيء من التفصيل في تقريري المؤرخ ١٢ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٥ عن حالة الديمقراطية وحقوق الانسان في هايتي (A/50/548). ومنذ صدور هذا التقرير، واصلت البعثة رصد انتهاكات حقوق الانسان من جانب موظفي الدولة ورفع هذه الحالات الى السلطات المختصة المحلية والوطنية. وفي هذا الصدد، تقدمت من جانبي بعدد من التوصيات الى وزارة العدل، والشرطة وسلطات السجون بشأن حالات انتهاك فردية وبشأن اتخاذ تدابير عامة يمكن أن تؤدي الى تحسين حماية حقوق الانسان على السواء. وتشمل هذه التوصيات تعزيز الآليات المؤسسية التي يجري انشاؤها للتحقيق في شكاوى انتهاكات حقوق الانسان التي تقع على يد الشرطة وحراس السجون والمسؤولين القضائيين.

١٠ - وفضلا عن الرصد المنتظم لظروف الاحتجاز، أُجريت في جميع السجون عمليات مسح لتحديد المحتجزين، بما في ذلك الأحداث، المستبقين بعد المهل القانونية في انتظار المحاكمة بغية التعجيل بحل الحالات الصارخة. وواصلت البعثة المدنية الدولية مراقبة نظام التسجيل في السجون وتدريب ضباط السجون على استخدامها الصحيح. وقدمت أيضا مشورة قانونية الى لجنة وزارية بشأن الحلول المحتملة لمشكلة تكدس السجون.

١١ - وواصلت البعثة المدنية الدولية الاشتراك في تدريب طلبة الشرطة الجدد، ورؤسائهم، وضباط أمن الرئاسة، وقضاة التحقيق وقضاة الصلح. وقد راقبت سير أعمال الجهاز القضائي على جميع المستويات وقدمت بيانات حالة الى السلطات المحلية والوطنية في حالة عدم احترام الإجراءات الواجبة الاتخاذ. وقدمت الدعم أيضا الى فرقة التحقيقات الجنائية المنشأة حديثا من خلال إحالة بعض الملفات التي جرى فحصها الى عنصر الشرطة المدنية التابع لبعثة الأمم المتحدة في هايتي وتقدمت الى وزارة العدل بتوصيات لإصلاح قضايا نزع السلاح والتصديق على الصكوك الدولية لحقوق الانسان وغيرها من القضايا القانونية ذات الصلة.

١٢ - وانتهت البعثة المدنية الدولية من تسليم الملفات، بما في ذلك الملفات الطبية، المتعلقة بالحالات السابقة لانتهاكات حقوق الانسان التي طلبتها اللجنة الوطنية لتقصي الحقائق وإقامة العدل. وقدم الطبيب الشرعي للبعثة المساعدة التقنية الى اللجنة وقدم تقريرا عن العمليات التي جرت لإخراج الجثث من القبور، وتولت الوحدة الطبية التابعة للبعثة إعداد تقارير طبية عن ضحايا الانتهاكات، وإنشاء شبكة لتأهيل هؤلاء الضحايا.

١٣ - وكجزء من حقوق الانسان وبرنامج التعليم المدني، جرى تنظيم عدد من الحلقات الدراسية في جميع أنحاء البلد ضمت مجموعة كبيرة من المنظمات المحلية والمسؤولين بالحكومة والشرطة والقضاء والمسؤولين المحليين المنتخبين. ووضعت البعثة المدنية الدولية أيضا برنامجا لتدريب المدربين بغية تعزيز القدرة المحلية في هذا المجال. وفي المناطق التي انتشرت فيها المنازعات حول الأراضي، ساهمت البعثة المدنية الدولية في تسويتها سلميا بتيسير إجراء الحوار بين الأطراف المتنازعة وبين تلك الأطراف والمسؤولين الحكوميين والقضائيين. وأنتجت وحدة وسائل الإعلام سلسلة من برامج الفيديو والبرامج الاذاعية، تتناول عمل البعثة المدنية الدولية والسجون والشرطة ومواضيع أخرى ذات صلة، كما أصدرت رسالة إخبارية شهرية.

١٤ - وختاما، قام المراقبون التابعون للبعثة المدنية الدولية برصد جوانب حقوق الانسان في حملة الانتخابات الرئاسية، وجرى إعارتهم الى بعثة مراقبة الانتخابات التابعة لمنظمة الدول الأمريكية لمراقبة عملية الإدلاء بالأصوات التي جرت في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥.

١٥ - ومع ذلك، تبرز حالات الضعف في المؤسسات المختصة بحماية حقوق الانسان، بما في ذلك قوة الشرطة الجديدة، الحاجة الى مزيد من التدريب والإصلاح بغية القضاء على الانتهاكات ومنعها. وبالرغم من أن الانتهاكات سواء المنتظمة أو المؤسسية - غير منتشرة على نطاق واسع، فيما عدا بعض الممارسات القضائية، فإن البعثة المدنية الدولية حددت عددا من المشاكل انطوت أساسا على استخدام الشرطة المفرط للقوة، بما في ذلك قتل أو إصابة أفراد عديدين بجراح من جراء إطلاق النار عليهم، وبعض حالات الضرب التي اقترفها حراس السجون، وبضع حالات اقترفتها الشرطة. وتثير حقيقة أن بعض ضحايا سوء المعاملة في مراكز الاحتجاز هم من القصر قلقا شديدا. وجرى الإبلاغ عن بعض حالات الاعتقال التعسفي وتقاعست الشرطة في بعض الحالات عن احترام الإجراءات القانونية عند القيام بعمليات التفتيش. وتعتبر التأكيدات الرسمية بأنه سيجري التحقيق في سوء السلوك المزعوم تأكيدات مشجعة. غير أنها لم تسفر حتى الآن عن توقيع جزاءات إلا في حالات قليلة ومن الواضح أن آليات التحقيق والتأديب التي تأسست حديثا تحتاج الى تعزيز. وبالرغم من الجهود الكبرى التي بذلها المسؤولون القضائيون لاحترام الضمانات القانونية والدستورية، بما في ذلك احترام المهل الزمنية للإجراءات - لا تزال توجد ممارسات تعسفية وغير قانونية، بما في ذلك مخالفات في إعداد أوامر الاعتقال، وقيود مفروضة على حق الدفاع، واحتجاز مطول قبل المحاكمة وبعض حالات عدم احترام المدعين العامين للقرارات الصادرة عن قضاة التحقيق.

١٦ - ومما يثير القلق أيضا استمرار وقوع حوادث "إقامة العدل" بإجراءات موجزة. وفي هذه الحالات تقوم الحشود الجماهيرية التي تشكلت عشوائيا بقتل الأشخاص المشتبه فيهم أو الذين يلقى عليهم القبض متلبسين بانتهاك القانون، أو على نطاق أضيق بكثير، المشتبه في ممارستهم للسحر. ويؤكد هذا استمرار فقدان الجماهير للثقة في قدرة جهات الأمن العام والأنظمة القضائية على الاضطلاع بمسؤولياتها بصورة مرضية. ومما يثير القلق الشديد أيضا وقوع سلسلة من عمليات القتل العمد بواسطة مهاجمين مسلحين لا تظهر فيها السرقة كدافع، بالرغم من أنه لم تظهر حتى الآن أدلة تربط بين عمليات القتل هذه وموظفي الدولة. وضمت صفوف الضحايا المؤيدين المعروفين للرئيس أريستيد والمعارضين له على السواء، وآخرين غيرهم. وبسبب نقص القدرة لدى الشرطة والقضاء على إجراء التحقيقات، لم يحرز أي تقدم حتى الآن في حل هذه الجرائم.

١٧ - وبرزت الهشاشة المؤكدة للحالة الراهنة خلال الاضطرابات التي أعقبت مقتل النائب فوييه في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ وخطاب الرئيس أريستيد في جنازته، الذي دعا فيه السكان الى مساعدة الشرطة في نزع السلاح. وشملت الحوادث اللاحقة عمليات بحث عن الأسلحة في المنازل والمركبات قامت بها الحشود الجماهيرية التي كانت الشرطة غير قادرة دائما على السيطرة عليها. وفضلا عن ذلك، قامت الحشود الجماهيرية بقتل أو جرح عسكريين سابقين عديدين وغيرهم من المشتبه في تعاونهم مع حكومة الأمر الواقع، أو قامت بتدمير ممتلكاتهم. وتعتبر هذه الحوادث بمثابة تذكرة بأن هناك حاجة لا تزال لبذل جهود مكثفة لتعزيز المؤسسات المختصة بالحماية الفعالة لحقوق الانسان والقانون.

رابعا - حالة المؤسسات المختصة بحماية حقوق الانسان

ألف - الشرطة

١٨ - اعتبر إنشاء الشرطة المدنية الجديدة خطوة كبيرة الى الأمام لإنهاء نوع الانتهاك المنظم لحقوق الانسان الذي ميز القوات المسلحة الهايتية سابقا في ظل نظام الأمر الواقع. وفي الفترة الواقعة بين حزيران/يونيه و كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، جرى نشر ثلثي العدد المسقط البالغ ٠٠٠ ٥ فرد من أفراد الشرطة ممن جرى تدريبهم مؤخرا في جميع أنحاء هايتي. ومن منظور حماية حقوق الانسان والمساءلة على أعمال الشرطة، يمكن القول بإن أداء الشرطة المدنية الجديدة كان مشجعا حتى الآن، بالرغم من بقاء بعض المشاكل الهيكلية. ويحتاج برنامج التدريب الذي تبلغ مدته أربعة أشهر الى استكمال بالتعليم المستمر، كما يحتاج الى تدريب للمرشحين الملائمين لمناصب الضباط المتوخى إجراؤه في ربيع عام ١٩٩٦. وجرى تدريب ونشر وحدات معينة من الشرطة لحفظ الأمن في قصر الرئاسة، ووزارات الحكومة والمحاكم (ضباط الأمن القضائي). وبدأ التدريب والوزع المبدئي لوحدة التحقيقات الجنائية (فرقة التحقيق الجنائي)، لكن هذا الفريق سيحتاج الى المزيد من التدريب والتوجيه في مجال تقنيات التحقيق، وكذلك تحتاج وحدة مكافحة الشغب المعتزم إنشاؤها (كتيبة التدخل) الى تدريب خاص.

١٩ - وأُنشئت إدارة عامة جديدة للتفتيش على الشرطة (الادارة العامة للتفتيش)، لكي تضطلع في جملة أمور بالتحقيق في الشكاوى المتعلقة بانتهاكات الشرطة. وتحتاج هذه الإدارة الى تعزيز بالمزيد من تدريب المفتشين على تقنيات التحقيق ووضع أنظمة واجراءات أوضح للتأديب. وستستفيد الإدارة أيضا من ايضاح علاقتها بنظام العدالة الجنائية. وبموجب مرسوم رئاسي صادر في ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، جرى ضم بعض أفراد قوة الأمن العام المؤقتة، بما في ذلك ٩٠٠ من المتدربين في غوانتانامو الى الشرطة المدنية الجديدة يشملون أيضا ١٣٠ ضابطا سابقا بالقوات المسلحة الهايتية الذين جرى تقييمهم باعتبارهم من الحاصلين على "تقديرات أداء تتراوح بين جيد وممتاز" من عنصر الشرطة المدنية التابع لبعثة الأمم المتحدة في هايتي أثناء خدمتهم في قوة الأمن العام المؤقتة. وتجري مناقشة تدريبهم ومهامهم والمعايير المحتملة لتقييم ملاءمتهم لمناصبهم الجديدة.

٢٠ - وكانت البعثة المدنية الدولية مفيدة في توجيه انتباه السلطات المركزية الى مشاكل أداء الشرطة لمهامها في الميدان، لا سيما فيما يتعلق باستخدام الأسلحة النارية والقوة المفرطة، وكذلك في إدماج هذه المعلومات في المناهج التدريبية للمجندين الجدد في أكاديمية تدريب الشرطة (أكاديمية الشرطة). وفي ضوء زيادة أعداد الأشخاص المحتجزين لفترات زمنية أطول في مراكز الاحتجاز التابعة للشرطة، يتعين النظر في تدريب رجـــال الشرطـــة ووضع أنظمة ملائمة لمعاملة الأشخاص في مراكز الاحتجاز التابعة للشرطة. ولا تزال توجد مشاكل فيما يتعلق بسلوك الشرطة، تقترن عادة بأوجه النقص المادي والسوقي. وتشمل هذه المشاكل انتهاكات قواعد السلوك الأساسية مثل عدم ارتداء الزي الرسمي وعدم وجود الأوراق المناسبة لتحديد الهوية في المركبات؛ وحمل الأسلحة في غير ساعات الخدمة؛ وعدم تناسب استخدام القوة عند

الاضطلاع بواجبات الشرطة؛ ونقص الخبرة في الاستخدام المشروع للأسلحة النارية؛ والأساليب غير المناسبة للسيطرة على حالات التجمهر؛ وعدم كفاية استخدام تقنيات التسوية السلمية للمشاجرات. ولم تكن التدابير التأديبية للتجاوزات التي يرتكبها فرادى رجال الشرطة جاهزة بالنسبة للجزء الأكبر من هذه التجاوزات، واتسم نظام المحاكمة ببطئه في الاستجابة لتحديد المسؤولية الفردية بالنسبة لحالات الوفاة أو الإصابة الخطيرة على أيدي أفراد الشرطة. وعانت الشرطة الهايتية الجديدة نتيجة لذلك من اهتزاز ثقة الجماهير فيها.

باء - نظام السجون

٢١ - أدى تنفيذ برنامج ممول دوليا لإصلاح السجون، بدأ في ربيع عام ١٩٩٥، الى إدخال تحسينات واسعة النطاق على أحوال السجون ومعاملة الأشخاص رهن الاحتجاز في جميع أنحاء هايتي. وبالرغم من هذه التحسينات، لا تزال ظروف الاحتجاز دون القواعد الدولية المقبولة. وقد استفاد نظام السجون أيضا من إنشاء هيئة وطنية مدنية مستقلة لادارة السجون (الادارة الوطنية للسجون). وعقدت دورة تدريبية لمدة اسبوعين في حزيران/يونيه ١٩٩٥ للحراس المعينين حديثا، بما في ذلك مجموعة مختارة من الأفراد السابقين بجيش هايتي. وأدت كفاءة الشرطة الهايتية الجديدة الى زيادة ملحوظة في عمليات الاعتقال، أسفرت، بالاضافة الى التأخيرات القضائية والميل الى سجن المشتبه فيهم رهنا بالمحاكمة، الى ممارسة الضغط على نظام السجون لاستيعاب أعداد أكبر من المحتجزين المنتظرين للمحاكمة. وتؤدي أي حالة هروب لأحد السجناء، التي تسهلها عادة المرافق المتداعية للسجون، الى زيادة القلق الجماهيري بشأن نظام السجون وتأثيره على الأمن العام. وتبذل جهود للإسراع بمحاكمة السجناء، لا سيما في بور-أو-برنس. وعلاوة على ذلك، يجري إعداد منشور دوري بشأن منع عمليات الاعتقال غير الضرورية واتخاذ تدابير لتسهيل الإفراج عن المسجونين.

٢٢ - وتبقى أيضا المشاكل المادية المتعلقة بالمرافق الصحية والتغذية والرعاية الصحية. وفضلا عن ذلك، فإن سجن المحتجزين في مرافق مهيأة لأشخاص رهن الحبس الاحتياطي لدى الشرطة يعوق فعالية برنامج إصلاح السجون، الذي يعالج بصفة خاصة نظام السجون. وبالرغم من التحسينات الملموسة في تسجيل المسجونين، التي تحققت بمساعدة من البعثة المدنية الدولية، فإن محتجزين عديدين قبل المحاكمة لا يزالون يسقطون في الفجوة القائمة بين ادارة السجون وسلطات الادعاء. وربما تعود زيادة التوترات إلى التكدس، وحالات إساءة معاملة المحتجزين الآخذة في الارتفاع، بالرغم من أنها لا تزال متفرقة إلى حد ما. لذلك تصبح زيادة تدريب الحراس على النطاق الملائم لأداء مهامهم، وإدخال التحسينات الضرورية على الآليات الداخلية للتحقيق والاجراءات التأديبية، مسألة عاجلة. وهناك أيضا حاجة إلى وضع أنظمة وإجراءات تتعلق بنظام السجون. ولا يزال يتعين تحديد الموارد المطلوبة لإنشاء المرافق المخصصة لرعاية ومعاملة المجرمين من الأحداث، بالرغم من أنه جرى تأمين فصلهم عن الكبار بالنسبة للجزء الأكبر منهم.

جيم - النظام القضائي

٢٣ - من المقبول على نطاق كبير أن النظام القضائي في هايتي في حاجة عاجلة إلى اصلاح واسع المدى. وقد شملت المبادرات المهمة حتى اليوم، التي جرى تنفيذ بعضها بمساعدة مانحين دوليين، إنشاء كلية للتدريب القضائي (المدرسة القضائية) في تموز/يوليه ١٩٩٥، لكي تقدم تدريبا إضافيا للمسؤولين القضائيين. وجرى افتتاح دور إضافية للمحاكم، وتوفير معدات أساسية وإعداد برنامج لاصلاح وتشييد دور المحاكم. وفضلا عن ذلك، صدر مرسوم بشأن النظام القضائي، وجرى استبدال عدد كبير من القضاة ومسؤولي الادعاء كجزء من عملية مستمرة. بيد أنه لا يزال يوجد قدر كبير من المشاكل الأساسية، على اعتبار أن حماية حقوق الإنسان من خلال النظام القضائي تقوم على أساس استقلال القضاء وتجرده. وبالرغم من أنه ينظر إلى النظام القضائي الهايتي باعتباره كيانا منفصلا ومستقلا عن سلطة الدولة، فإنه كان خاضعا من الناحية التاريخية للسلطة التنفيذية. ولا يزال مطلوبا بذل جهد كبير لكي يكتسب القضاء تقاليد الموضوعية والاستقلال والتجرد.

٢٤ - ويعتبر احتجاز المشتبه فيهم قيد التحقيق القضائي هو القاعدة. وقد أدى هذا التصرف، المقترن بزيادة تراكم القضايا، إلى تكدس السجون. ومن الناحية التاريخية، دفعت ضآلة المرتبات، بالرغم من زيادتها في عام ١٩٩٥، المسؤولين القضائيين إلى استكمال دخولهم بالتدريس في المدارس الثانوية، وشجعت على وجود ثقافة طلب مقابل للخدمات القضائية. وأدى النقص الحاد في الموظفين، إضافة الى المرافق غير الكافية والمتداعية ونقص المعدات الأساسية، إلى زيادة تفاقم التراكمات القائمة والاضرار بمكانة هذه المؤسسة. ويؤدي الغياب التام لأي شكل من أشكال المساعدة القانونية للمدعى عليهم المحليين إلى أن يصبح من المستحيل على الأغلبية العظمى أن تحمي حقوقها بصورة فعلية. ويحد استخدام اللغة الفرنسية في دور المحاكم من قدرة معظم المدعى عليهم من متابعة إجراءات المحاكمات. لذلك تقل ثقة الجماهير في استطاعة النظام القضائي الهايتي إحالة المجرمين إلى العدالة أو حماية الحقوق الفردية.

خامسا - عناصر البرنامج المقترح في حالة تجديد ولاية البعثة المدنية الدولية

٢٥ - إذا ما أُخذ في الاعتبار التقييم الجاري للمؤسسات المختصة بحماية حقوق الإنسان والتغيير الجذري للحالة السياسية وحالة حقوق الإنسان، فإن مسؤوليات البعثة المدنية الدولية خلال المرحلة المقبلة ستتألف من عنصرين رئيسيين: (أ) تقديم المساعدة التقنية في ميدان بناء المؤسسات انطلاقا من مراقبة وتقييم الأداء المؤسسي والاصلاحات المتعلقة بحقوق الإنسان؛ (ب) ووضع برنامج لتعزيز وحماية حقوق الإنسان. وفيما يلي موجز للمجالات الرئيسية المقترحة للمسؤولية.

ألف - بناء المؤسسات

٢٦ - ستتمثل مساهمة البعثة المدنية الدولية في مجال بناء المؤسسات في تقديم مساعدة تقنية إلى الحكومة والهيئات المؤسسية لتدعيم آليات حماية حقوق الإنسان في هايتي في الأجل الطويل. وسيتمثل هدفها في تحديد مشاكل حقوق الإنسان داخل النظام القانوني والمؤسسي والتعاون في وضع حلول من خلال الاصلاحات أو من خلال الاستخدام الصحيح للقوانين والمؤسسات القائمة. ويعتمد البرنامج الوارد موجزه أدناه على العناصر التي بدأت البعثة في تنفيذها بالفعل ويقترح مجالات أخرى يمكن تطويرها.

١ - التعاون مع مؤسسات الشرطة

٢٧ - ستواصل البعثة المدنية الدولية العمل الذي بدأته بالفعل مع الشرطة الوطنية الهايتية الجديدة، ويستهدف، في جملة أمور، تحسين حماية المحتجزين رهن الحبس الاحتياطي لدى الشرطة؛ والقضاء على مشاكل السلوك غير الملائم لأفراد الشرطة الذي جرى تحديده بالفعل في الميدان؛ وتعزيز آليات المساءلة؛ وزيادة وعي أفراد الشرطة الجديدة بقضايا حقوق الإنسان المتصلة بسلوك الشرطة؛ وتعزيز القدرة على التحقيق لدى الشرطة الوطنية الجديدة، وسيجري تحقيق هذا من خلال مشاورات مع وزارة العدل، بما في ذلك الادارة العامة للشرطة الوطنية، وادارة التفتيش العام على الشرطة (المسؤولة عن التحريات عن الشكاوى والتقارير المتعلقة بانتهاكات الشرطة)، وفرقة التحقيقات الجنائية، والفروع الاقليمية والمحلية للشرطة، ومن خلال مشاورات مع القضاء.

٢٨ - وستواصل البعثة المدنية الدولية الاشتراك في تدريب أفراد الشرطة، في الأكاديمية الوطنية لتدريب الشرطة (أكاديمية الشرطة)، ومن المحتمل على الصعيد المحلي، تدريبهم على قضايا مثل المعايير الدولية التي تنظم استخدام القوة والأسلحة النارية؛ واحترام حقوق الإنسان أثناء الاعتقال والاحتجاز السابق للمحاكمة؛ ومعايير حقوق الإنسان فيما يتعلق بالتفتيش والضبط وتدابير السيطرة على حالات التجمهر غير القانوني؛ ومراعاة اعتبارات حقوق الإنسان فيما يتعلق بقيادة الشرطة وادارتها والسيطرة عليها. ويمكن أيضا تطوير التدريب على أساليب التحقيق الجنائي وفقا للمعايير الدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك جمع واستخدام أدلة الطب الشرعي.

٢ - التعاون مع المؤسسات الجزائية

٢٩ - بدأت البعثة مشاركتها في الاصلاح الجنائي في أواخر عام ١٩٩٤، متعاونة مع فرع منع الجريمة والعدالة الجنائية ومع برنامج الأمم المتحدة الانمائي، ومتوخية صوغ وتنفيذ مشروع إصلاحي يستهدف إيجاد نظام للادارة الجنائية المدنية، وتدريب حراس السجون، وتجديد بعض مراكز الاعتقال، وإنشاء نظام للتسجيل في السجون. ويجري في الوقت الحاضر تنفيذ الجزء الأكبر من هذا البرنامج. وينتظر من البعثة أن تواصل العمل، من خلال اتصالات تجريها مع إدارة السجون الوطنية. على الصعيدين الوطني والمحلي،

في مجالي تسجيل السجناء وتدريب حراس السجون، وأن تساهم في صوغ الأنظمة الداخلية (وخصوصا ما يتعلق منها بالتحقيق في ما يفاد عنه من تجاوزات يرتكبها حراس السجون وفرض الجزاءات الملائمة في هذه الحالات)، وقواعد فرض الانضباط في السجون. ويمكنها أيضا أن تركز على الوسائل الكفيلة بتحسين الاتصالات بين السلطات القضائية وسلطات السجون بغية الإسراع في الإجراءات القانونية والتقليل من مخاطر استطالة مدد الاعتقال قبل المحاكمة.

٣ - التعاون المتصل بإقامة العدل

٣٠ - سيشمل التعاون المتصل بإقامة العدل تقديم المساعدة الى عدد من الهيئات المختلفة، يشمل ما يلي:

وزارة العدل

٣١ - سيكون قوام التعاون هو إسداء المشورة بشأن التدابير القانونية اللازم اتخاذها لتعزيز حماية حقوق الإنسان من خلال نظام العدالة الجنائية (في مسائل من قبيل قضاء الأحداث، ومنع الجريمة، وتعجيل المحاكمات، والتدابير غير الاحتجازية على سبيل المثال)؛ وتدريب الموظفين الحكوميين في مجال الإبلاغ عن معاهدات حقوق الإنسان والالتزامات الدولية المترتبة عليها؛ والتعاون مع "لجنة إعادة صياغة مدونات القوانين" (اللجنة المنشأة لتنقيح واستكمال مختلف مدونات القوانين).

السلطة التشريعية (الجمعية الوطنية)

٣٢ - ينبغي توسيع نطاق التعاون الذي تسديه البعثة لإدخال تحسينات دائمة على التشريع والممارسات التشريعية في هايتي، بحيث يشمل اللجان النيابية ذات الصلة، مثل: لجنة الإصلاح التشريعي من أجل تقديم مساعدة في مواءمة القوانين المحلية ذات الصلة (أي قانون العقوبات، وقانون الاجراءات الجنائية، والأنظمة الجنائية) مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان ومع دستور هايتي؛ ولجنة المعاهدات الدولية، من أجل تقديم المساعدة في معالجة مسائل المصادقة على ما لم تصادق عليه هايتي حتى الآن من المعاهدات الدولية والإقليمية الخاصة بحقوق الإنسان والانضمام الى هذه المعاهدات (وضمن ذلك اتفاقيتا الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية الخاصتان بمناهضة التعذيب، والبروتوكولات الاختيارية لعهد الأمم المتحدة الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية)؛ ولجنة حقوق الإنسان، لتقديم توصيات بشأن برنامج العمل وما ينشأ عنه من مواضيع محددة.

المحاكم والنيابات العامة

٣٣ - ستضطلع البعثة بمساعدة المحاكم والنيابات العامة بحيث تسهل عليها فهم حماية حقوق الإنسان من خلال التطبيق السليم لإجراءات الملاحقة الجنائية، وإسداء النصح بشأن تنفيذ الاصلاحات القضائية. أما المجالات الرئيسية الأخرى للمساعدة التي تقدمها فستشمل تدريب القضاة والنواب العامين والكتبة على

مسائل حقوق الإنسان المتصلة بإقامة العدل، مع استخدام القوانين النافذة الآن والمعايير الدولية الملائمة في مجال حقوق الإنسان. كما أنها ستستند الى المعارف المتاحة في مجال الطب الشرعي والمجال العلمي.

أمين المظالم المعني بحقوق الإنسان (مكتب حماية المواطنين)

٣٤ - لم ينشأ هذا المكتب الذي أوجد بمرسوم في أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ حتى الآن. وبإمكان البعثة أن تقدم المساعدة اللازمة لتطويره. ومن الهيئات الأخرى التي يمكن أن تزودها البعثة بالمساعدة التقنيـــة: رابطات المحامين والمنظمات غير الحكومية المعنية بالمساعدة القانونية، لا سيما فيما يتصل بأعمال الدفاع القانوني وبوضع برنامج للمساعدة القانونية، وكليات الحقوق، فيما يتصل بإدراج المسائل القانونية المتعلقة بحقوق الإنسان في المناهج الدراسية. وستكون البعثة قادرة على المساعدة في إنشاء مكتب المحامي العام، إن أنشئت مثل هذه الهيئة.

٤ - التعاون مع المؤسسات المرتبطة بالصحة

٣٥ - اكتسبت البعثة خبرة عملية واسعة النطاق في ميدان تأمين المعالجة وإعادة التأهيل لضحايا التعسف في مجال حقوق الإنسان، وفي ميدان التوثيق الطبي المتصل بانتهاكات حقوق الإنسان. وتوخيا لتعزيز الدعم المؤسسي لهؤلاء الضحايا، يمكن للبعثة أن تقدم المساعدة التقنية الى الوزارات والمنظمات غير الحكومية المختصة فيما يتعلق بالمسائل التالية: إسداء المشورة بشأن الجوانب الطبية المرتبطة بحقوق الإنسان، وإدراج هذه الجوانب في المناهج التعليمية لمدارس الطب والتمريض؛ والمساعدة في تطوير التدريب في مجال الخدمات العامة للصحة العقلية المتصلة بمسائل حقوق الإنسان؛ وتسهيل إنشاء هيكل تناط به إعادة تأهيل ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان وإعادة ادماجهم في المجتمع.

٥ - التعاون الممكن فيما يتعلق بالمتابعة المؤسسية لتوصيات لجنة الحقيقة والعدل (اللجنة الوطنية لتقصي الحقائق وإقامة العدل)

٣٦ - لم تكن توصيات اللجنة الوطنية لتقصي الحقائق وإقامة العدل معروفة عند كتابة هذا النص. وينتظر أن تقدم هذه التوصيات إلى الحكومة في نهاية كانون الثاني/يناير ١٩٩٦. وسيتسنى للبعثة ضمن ولايتها أن تقدم تعاونها بشأن أي متابعة متصلة بالمؤسسات.

باء - تأمين الحماية من خلال تعزيز حقوق الإنسان

٣٧ - سيعزز البرنامج حقوق الإنسان الأساسية وسيشجع التسامح والحل السلمي للمنازعات، وفهم مسؤوليات المواطنين وأدوارهم وحالة المؤسسات الحكومية الديمقراطية. وستركز أنشطته على تعليم الجماعات والرابطات المستهدفة وإعلامها وتزويدها بالمساعدة التقنية، وسيوجه اهتماما خاصا إلى احتياجات الفئات الأضعف. وسيجري توسيع برنامج تدريب المدربين في مجال تعليم الحقوق المدنية

والإنسانية، الذي ابتدأت به البعثة، بحيث يشمل المنظمات غير الحكومية العاملة في تعليم البالغين، المسؤولين الحكوميين المنتخبين في جميع مستوياتهم، والمنظمات الشعبية ومنظمات الفلاحين، والرابطات النسائية، والمؤسسات الدينية، وقطاع التعليم الرسمي. وسترعى البعثة حلقات دراسية ومنتديات أخرى تعنى بجوانب حقوق المرأة والطفل والعامل، وبدور الشرطة والسلطة القضائية ونظام السجون، وستشارك في هذه الحلقات والمنتديات. وستعد البعثة أيضا مواد مطبوعة وأشرطة سمعية وبصرية بشأن مسائل حقوق الإنسان، والمعايير الدولية، وبعض مواد للتربية المدنية توزع على الصحافة، والمؤسسات الحكومية، والمجتمع المدني، والمجموعات المستهدفة استهدافا خاصا. وستترجم البعثة أيضا إلى لغة هايتي أهم الصكوك الدولية لحقوق الإنسان وستوزعها على أوسع نطاق ممكن.

التعاون مع الوزارات وسائر الهيئات الحكومية

٣٨ - ستزود البعثة وزارة شؤون المرأة بالمساعدة التقنية اللازمة لإصلاح القوانين التي تمس المرأة وتهيئة حملات لمناهضة العنف والدفاع عن حقوق المرأة؛ كما تقدم إلى وزارة الشؤون الاجتماعية المساعدة اللازمة لإصلاح القوانين الخاصة بالطفل والسير في حملات لصالح حقوق الطفل وحمايته من إساءة المعاملة؛ وستقدم إلى وزارة التربية المساعدة اللازمة لصوغ المناهج الدراسية المتعلقة بحقوق الإنسان وتدريب معلمي المدارس بجميع مستوياتهم؛ وستزود المكتب الوطني للهجرة بالمساعدة اللازمة لحماية حقوق مَن كانوا لاجئين ومشردين داخليا وغيرهم من الهايتيين الذين أعيدوا قسرا من الخارج؛ وستقدم إلى وزارة الزراعة (عن طريق هيئة تنمية وادي الأرتيبونيت والمعهد الوطني للاصلاح الزراعي) المساعدة اللازمة لتسهيل حل النزاعات المتعلقة بالأرض من خلال تقنيات تعزيز السلام.

سادسا - العلاقة بين البعثة المدنية الدولية وبعثة الأمم المتحدة في هايتي

٣٩ - تتيسر عملية البعثة بفضل العلاقات السلسة التي تربطها ببعثة الأمم المتحدة في هايتي، حيث يجري عقد مشاورات بكثرة وتنسيق المعلومات وتبادلها على كل مستويات البعثتين. وقد واصلت البعثة المدنية الدولية العمل، عن كثب، مع عنصر الشرطة المدنية في بعثة الأمم المتحدة في هايتي في رصد سلوك الشرطة الوطنية في هايتي في مجال حقوق الإنسان، ومراقبة أداء ملاك موظفي الاصلاح الذي أنشئ مؤخرا، فضلا عن مراقبة ظروف الاحتجاز.

٤٠ - وساعد العنصر الإداري في بعثة الأمم المتحدة في هايتي على تلبية احتياجات البعثة المدنية الدولية بتقديم مجموعة كاملة من الخدمات الإدارية تتصل بشؤون الموظفين، والشراء، والمال، والنقل، والاتصالات، والسوقيات، ومراقبة التنقل، والخدمات العامة، والمعلومات الإدارية، وإدارة المباني، والهندسة. كما أمن دعم إضافي في أوقات تزايد النشاط، كفترة مراقبة الانتخابات مثلا. ويقدم الموظفون الإداريون التابعون لبعثة الأمم المتحدة في هايتي، والمنتدبون إلى خارج المقر، خدمات دعم مماثلة إلى عناصر البعثة المدنية الدولية في مناطق العمليات، بالإضافة إلى اضطلاعهم بالوظائف التي يساندون بها الأفراد

العسكريين وأفراد الشرطة المدنية. كما يسهل فرع العمليات الجوية في بعثة الأمم المتحدة في هايتي ويؤمن النقل في الرحلات المبرمجة لموظفي البعثة المدنية الدولية وتجهيزاتها إلى جميع المواقع المشمولة لمنطقة البعثة.

سابعا - ملاحظات واستنتاجات

٤١ - من الواضح أن حالة حقوق الإنسان تحسنت تحسنا هائلا نتيجة للإصلاحات التي بدئ في تنفيذها ومن ضمنها الاستعاضة عن القوات المسلحة بمؤسسات جديدة مثل قوة الشرطة المدنية والإدارة الجنائية المدنية، فضلا عن الجهود التي تبذلها السلطات، ولو كانت غير حازمة، من أجل دعم المساءلة. إلا أن هناك نقاط ضعف خطيرة لا تزال موجودة في المؤسسات القديمة والجديدة على السواء التي تقع على عاتقها حماية حقوق الإنسان. ذلك هو المجال الذي تركز عليه البعثة المدنية الدولية منذ إعادة انتشارها في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤. وهو أيضا المجال الذي تستطيع البعثة فيه، بفضل خبرتها ودرايتها الميدانيتين الواسعتي النطاق، تقديم مساهمة جليلة في توطيد الهياكل الرئيسية المكلفة بتأمين احترام حقوق الإنسان بترسيخ العملية الديمقراطية الناشئة.

٤٢ - وفي تقريري السابق الى الجمعية العامة الذي أوصيت فيه بتمديد ولاية البعثة المدنية الدولية في هايتي حتى يوم ٧ شباط/فبراير ١٩٩٦، نوهت الى أنني أشرت الى حكومة هايتي بأهمية استلام أي طلب تمديد إضافي لولاية البعثة بعد يوم ٧ شباط/فبراير في تاريخ يتيح للجمعية العامة أن تنظره في دورتها الخمسين في إطار البند المعنون "حالة الديمقراطية وحقوق الإنسان في هايتي". وقد أجريت مشاورات مع الأميـــن العام لمنظمة الدول الأمريكية الذي أبدى استعداده لمواصلة وجود البعثة المدنية الدولية لما بعد ٧ شباط/فبراير ١٩٩٦، وبعدها أوضحت اعتزامي صياغة توصية الى الجمعية العامة أطلب فيها تمديد ولاية البعثة، بعد أن أتلقى طلبا من حكومة هايتي. وحسبما ذكر في مطلع هذا التقرير، استجابت الجمعية العامة لذلك بإبداء استعدادها لتمديد ولاية عنصر الأمم المتحدة في البعثة المدنية الدولية لما بعد ٧ شباط/فبراير ١٩٩٦، على أساس توصية مني وطلب تقدمه سلطات هايتي. وقد أعد التقرير الحالي على أساس التوقع بأن حكومة هايتي، حسبما أشير، ستقدم مثل هذا الطلب. إلا أنه وحتى تسليم هذا التقرير للمطبعة لم يكن هذا الطلب قد ورد. وعليه فإنني أجد نفسي الآن في وضع لا يتيح لي أن أوصي بأن يجري، على نحو ما توضح أعلاه، تمديد ولاية عنصر الأمم المتحدة في البعثة المدنية الدولية في هايتي لغاية ٣١ آب/أغسطس ١٩٩٦.

٤٣ - ومع ذلك، يتعين علي، واضعا في عين الاعتبار المقررات التي اعتمدتها الجمعية العامة في قرارها ٢١٥/٥٠ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ بشأن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧، وكذلك أزمة السيولة التي لا تزال المنظمة تعاني منها، أن أشير الى أنه سيكون من الضروري أن تخصص الجمعية العامة أموال إضافية لتغطية تكاليف البعثة في فترة الولاية الإضافية تلك، وأن تتوفر الضمانات لإتاحة هذه

الأموال في الإطار الزمني اللازم. وفي غضون ذلك، فإني أقوم الآن باتخاذ التدابير الإدارية الضرورية التي تمكنني من الاستجابة، حسب الاقتضاء، لأي طلب تتقدم به سلطات هايتي.

٤٤ - وأود، وأنا أتقدم بهذا التقرير الى الجمعية العامة، أن أعبر عن امتناني للأداء الممتاز والخلاق لمدير البعثة وموظفيه في اضطلاعهم بالولاية الموكولة إليهم.

- - - - -